

Distr.
GENERAL

TD/RBP/CONF.6/1
28 July 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني باستعراض جميع جوانب
مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد
الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية
أنطاليا، تركيا، ١٤-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول أعمال المؤتمر وتنظيم أعماله

جدول الأعمال المؤقت المشروح وتنظيم الأعمال

إقرار جدول أعمال المؤتمر وتنظيم أعماله

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح المؤتمر
- ٢ - انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين
- ٣ - إقرار النظام الداخلي
- ٤ - إقرار جدول أعمال المؤتمر وتنظيم أعماله
- ٥ - وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر:
 - (أ) تعيين لجنة وثائق التفويض
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض
- ٦ - استعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية:
 - (أ) استعراض تطبيق المجموعة وتنفيذها
 - (ب) النظر في مقترحات تهدف إلى تحسين المجموعة وزيادة تطويرها، بما في ذلك التعاون الدولي في ميدان مكافحة الممارسات التجارية التقييدية
- ٧ - مسائل أخرى
- ٨ - اعتماد تقرير المؤتمر.

ثانياً - شرح جدول الأعمال المؤقت

مقدمة

١ - أكدت الجمعية العامة من جديد، في الفقرة ٢٧ من قرارها ١٨٢/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، دور قوانين وسياسات المنافسة في التنمية الاقتصادية السليمة، وأحاطت علماً بأهمية العمل المفيد الذي يضطلع به الأونكتاد في هذا المجال، وقررت في هذا الصدد عقد دورة خامسة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية، برعاية الأونكتاد في عام ٢٠٠٥. وقام فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة بدور الهيئة التحضيرية للمؤتمر في دورته السادسة التي عُقدت في الفترة من ٨ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، ووافق على جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الاستعراض الخامس. ويرد تقرير الفريق الحكومي الدولي في الوثيقة TD/B/COM.2/CLP/48.

البند ١: افتتاح المؤتمر

٢ - سيفتح المؤتمر الأمين العام للأونكتاد يوم الاثنين ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ في مركز غلوريا للمؤتمرات في بيليك، أنطاليا (تركيا).

البند ٢: انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين

٣ - تنص المادة ٧ من النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر (TD/RBP/CONF.3/2/Rev.1) على أن ينتخب المؤتمر رئيساً ومقرراً و١٧ نائباً للرئيس من البلدان المشاركة، مع المراعاة الواجبة للتوزيع الجغرافي العادل. ويشكل الرئيس ونوابه الـ ١٧ والمقرر مكتب المؤتمر.

٤ - ووفقاً لما جرت عليه العادة، سيكون أعضاء المكتب موزعين جغرافياً على النحو التالي: المجموعتان ألف وجيم معاً: ٩؛ المجموعة باء: ٦؛ المجموعة دال: ٣؛ الصين: ١.

٥ - وجرى العرف على أن ينتخب رئيس وفد البلد المضيف رئيساً للمؤتمر.

البند ٣: إقرار النظام الداخلي

٦ - يرد النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر الذي وافقت عليه المؤتمرات السابقة في الوثيقة TD/RBP/CONF.3/2/Rev.1.

الوثائق

البند ٤ : إقرار جدول أعمال المؤتمر وتنظيم أعماله

٧- وافق فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة في دورته السادسة على نص جدول الأعمال المؤقت الوارد في الفرع الأول أعلاه (انظر الفقرة ٢٨ من الفصل الرابع، والمرفق الأول من الوثيقة (TD/B/COM.2/CLP/48).

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر TD/RBP/CONF.6/1

تنظيم أعمال المؤتمر

(أ) فريق التفاوض والهيئات الفرعية

٨- تنص المادة ٤٤ من النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر على أن ينشئ المؤتمر فريقاً للتفاوض وتُجيز له أن يشكل ما يراه ضرورياً من هيئات فرعية. وتنص المادة ٤٥ على أن يقوم رئيس المؤتمر بدور رئيس فريق التفاوض وعلى أن تنتخب الهيئات الفرعية الأخرى أعضاء مكاتبها حسب الاقتضاء.

(ب) التسهيلات المتاحة

٩- ستوفرُ تسهيلات الترجمة الشفوية للاجتماعات الرسمية باللغات الرسمية الست (الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والفرنسية والعربية) وبالتركية طوال فترة المؤتمر من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠.

(ج) عمل المؤتمر وفريق التفاوض

١٠- أمام المؤتمر خمسة أيام عمل. ويُفترَح تكريس الجلسة الأولى التي ستعقد بعد الجلسة الافتتاحية في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر للمسائل الإجرائية، أي البنود من ١ إلى ٥ (أ) من جدول الأعمال المؤقت وللبيانات الافتتاحية، وتخصيص الجلسة الأخيرة التي ستعقد في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر للبند ٥ (ب) "تقرير لجنة وثائق التفويض"، والبند ٧ "مسائل أخرى"، والبند ٨ "اعتماد تقرير المؤتمر". وستكرّس الجلسات المتبقية للبند الأساسي في جدول الأعمال (البند ٦ (أ) و(ب)) وللعروض وتبادل الآراء بشأن المسائل المشار إليها في الفقرة ١٧ أدناه. ويرد في مرفق هذه الوثيقة برنامج عمل مقترح.

البند ٥ : وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر

١١- تنص المادة ٥ من النظام الداخلي المؤقت على أن تشكّل في بداية المؤتمر لجنة لوثائق التفويض تتألف من تسعة أعضاء، كما تنص على أن يُستند في تكوينها إلى نموذج لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها العادية (الستين) الحالية. وسوف تنظر هذه اللجنة في وثائق تفويض الممثلين وترفع تقريراً إلى المؤتمر.

البند ٦: استعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية

(أ) استعراض تطبيق المجموعة وتنفيذها

١٢- اعتمد فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة، عند قيامه بدور الهيئة التحضيرية لمؤتمر الاستعراض في دورته السادسة المعقودة في الفترة من ٨ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، الاستنتاجات المتفق عليها وأحالها إلى مؤتمر الاستعراض الخامس، كما وردت في الفصل الأول من تقريره TD/B/COM.2/CLP/48. ودعا الفريق الحكومي الدولي أمانة الأونكتاد إلى إعداد تقييم لتطبيق المجموعة وتنفيذها. وستقدم هذه المذكرة إلى المؤتمر في الوثيقة TD/B/COM.2/CLP/45/Rev.1. وبالإضافة إلى ذلك، ستدعى الحكومات إلى إبداء آرائها بشأن تنفيذ المجموعة في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

١٣- وطلب فريق الخبراء الحكومي الدولي أيضاً إلى أمانة الأونكتاد أن تعد لمؤتمر الاستعراض الخامس الوثائق التالية لكي ينظر فيها:

(أ) عرض أنماط من الأحكام المشتركة التي توجد في اتفاقات التعاون الدولية، وبالأخص الاتفاقات الثنائية والإقليمية، المتعلقة بسياسات المنافسة وتطبيقها؛

(ب) تقرير تولى عن التحقيقات التي جرت مؤخراً بشأن الكارتلات والتي يكون الاطلاع عليها متاحاً للعموم؛

(ج) استعراض مستوفي لبناء القدرات والمساعدة التقنية يراعي المعلومات التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥؛

(د) مذكرة إعلامية عن الحالات الهامة الأخيرة التي تتعلق بأكثر من بلد واحد؛

(هـ) نسخة مستوفاة من القانون النموذجي تراعي الاتجاهات الأخيرة في تشريعات المنافسة وإنفاذها.

١٤- وستكون أمام المؤتمر مذكرة تتضمن عرضاً لأنماط من الأحكام المشتركة التي توجد في اتفاقات التعاون الدولية، وبالأخص اتفاقات التعاون الثنائية والإقليمية، المتعلقة بسياسات المنافسة وتطبيقها (TD/RBP/CONF.6/3). كما سيتم أثناء المؤتمر، في إطار هذا الموضوع العام، التقديم لكتاب جديد عن "قضايا التجارة والمنافسة: تجارب على الصعيد الإقليمي"، وهو كتاب أعد بدعم من المركز الدولي لبحوث التنمية بكندا. وسيتاح للمؤتمر تقرير تولى عن التحقيقات التي جرت مؤخراً بشأن الكارتلات والتي يكون الاطلاع عليها متاحاً للعموم (TD/RBP/CONF.6/4)، كما ستتاح له مذكرة إعلامية عن الحالات الهامة الأخيرة التي تتعلق بأكثر من بلد واحد (TD/RBP/CONF.6/5)، واستعراض مستوفي لبناء القدرات والمساعدة التقنية (TD/RBP/CONF.6/6).

وبالإضافة إلى ذلك، ستتاح آخر نسخة من القانون النموذجي، بالتعديلات الواردة حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، في قرص مدمج بذاكرة مقروءة فقط (CD-ROM).

١٥- وتلبية للطلب الوارد في الفقرة ٢ من الاستنتاجات المتفق عليها التي صدرت عن فريق الخبراء الحكومي الدولي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، ستقدم إلى المؤتمر الوثائق التالية المنقحة/المستوفاة في ضوء التعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء في الدورة السادسة أو المرسله حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥:

- أدوار الآليات الممكنة للوساطة في المنازعات والترتيبات البديلة، بما في ذلك الاستعراضات الطوعية التي يجريها الأنداد في مجال قوانين وسياسات المنافسة (TD/B/COM.2/CLP/37/Rev.2)؛
- أفضل الممارسات لتحديد الاختصاصات وتسوية الحالات التي تنطوي على إجراءات مشتركة بين سلطات المنافسة والهيئات التنظيمية (TD/B/COM.2/CLP/44/Rev.1)؛
- الطرق التي يمكن بها تطبيق الاتفاقات الدولية المحتملة المتعلقة بالمنافسة على البلدان النامية، بما في ذلك تطبيقها عن طريق المعاملة التفضيلية أو الممايزة بغية تمكينها من وضع وإنفاذ قوانين وسياسات المنافسة، بما يتفق ومستوى تنميتها الاقتصادية (TD/B/COM.2/CLP/46/Rev.1)؛
- الخبرات المكتسبة حتى الآن في التعاون الدولي بشأن قضايا سياسة المنافسة والآليات المستخدمة (TD/B/COM.2/CLP/21/Rev.3).

(ب) النظر في مقترحات تهدف إلى تحسين المجموعة وزيادة تطويرها، بما في ذلك التعاون الدولي في ميدان مكافحة الممارسات التجارية التقييدية

١٦- لمساعدة مؤتمر الاستعراض في أعماله، أشار فريق الخبراء الحكومي الدولي في استنتاجاته المتفق عليها إلى الفقرات المناسبة المتصلة بقوانين وسياسات المنافسة والمعتمدة في توافق آراء ساو باولو في مؤتمر الأونكتاد الحادي عشر، ودعا الأمانة إلى زيادة تعزيز عملها التحليلي وأنشطة بناء القدرات للمساعدة على ضمان ألا تؤدي الممارسات المنافية للمنافسة المشروعة إلى إعاقة أو إبطال تحقق المنافع المفترض أن تنجم عن تحرير الأسواق المعولمة ولا سيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وكذلك في الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية.

١٧- وأوصى فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة أيضاً بأن ينظر مؤتمر الاستعراض الخامس في المسائل التالية لتحسين تنفيذ المجموعة:

- (أ) استعراض طوعي خاص يجريه الأنداد أثناء المؤتمر؛
- (ب) تقنيات جمع الأدلة على الكارتلات؛
- (ج) دور التحليل الاقتصادي في تنفيذ قوانين المنافسة؛

(د) دور السلطة القضائية في تنفيذ قوانين المنافسة؛

(هـ) تطبيق قوانين وسياسات المنافسة على القطاع غير الرسمي؛

(و) كيفية تحقيق المعاملة الخاصة والتفاضلية لصالح البلدان النامية من خلال قوانين وسياسات المنافسة.

١٨- وعليه، سينفذ المؤتمر أول استعراضين من استعراضات الأونكتاد التي يجريها الأنداد على أساس طوعي بشأن قوانين وسياسات المنافسة، وسيتناولان تحديداً قوانين وسياسات المنافسة في جامايكا وكينيا. وستكون أمام المؤتمر لإجراء هذين الاستعراضين وثيقتان أساسيتان هما التقريران القطريان لقوانين وسياسات المنافسة في جامايكا (TD/RBP/CONF.6/7) وكينيا (TD/RBP/CONF.6/8). وسيتبادل المؤتمر أيضاً الآراء بشأن المسائل الهامة الأخرى لسياسات المنافسة الواردة في الفقرات الفرعية (ب) إلى (و) أعلاه في اجتماعات نقاش محددة. وفيما يخص سائر القضايا، يرجى من الحكومات أن ترسل إلى أمانة الأونكتاد مبكراً مذكرات وجيزة عن مداخلتها لاستنساخها وإتاحتها للمشاركين أثناء المؤتمر.

البند ٧: مسائل أخرى

البند ٨: اعتماد تقرير المؤتمر

١٩- تنص المادة ٥٢ من النظام الداخلي المؤقت على أنه يجوز للمؤتمر أن يوصي الجمعية العامة باعتماد التعديلات التي تُدخل على مجموعة المبادئ والقواعد. وتنص المادة ٥٢ أيضاً على أنه يجوز للمؤتمر أن يوافق على وثيقة ختامية وأن يفتح باب التوقيع عليها. ويجوز له كذلك أن يعتمد قراراً كما حدث أثناء مؤتمر الاستعراض الرابع في عام ٢٠٠٠.

٢٠- وتنص المادة ٥٢ من النظام الداخلي المؤقت على أن يعتمد المؤتمر تقريراً عن أعماله. وسيقدم التقرير النهائي، ومعه أي قرار، إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة.

المرفق الأول

مشروع برنامج العمل المقترح

١٤-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥

الجمعة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر	الخميس ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر	الأربعاء ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر	الثلاثاء ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر	الاثنين ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر	
ندوة نقاش بشأن "قوانين وسياسات المنافسة: تهيئة بيئة مواتية للمشاريع في البلدان النامية من أجل زيادة طاقتها الإنتاجية وتحسين قدرتها التنافسية في الأسواق الإقليمية والعالمية"	البند ٦ استعراض جميع جوانب المجموعة، <i>الفريق الخامس</i> : "تقنيات جمع الأدلة على الكارتلات" البند ٦(أ) و(ب) (تابع)	البند ٦ استعراض جميع جوانب المجموعة: الاستعراض الذي يجريه الأنداد على أساس طوعي: كينيا	البند ٦ استعراض جميع جوانب المجموعة: الاستعراض الذي يجريه الأنداد على أساس طوعي: جامايكا	البيانات الافتتاحية تليها الجلسة العامة الأولى بنود المسائل الإجرائية ١ إلى ٥(أ) البيانات العامة: البند ٦(أ) و(ب)	الصباح
الجلسة الختامية البند ٥(ب) - تقرير لجنة وثائق التفويض البند ٦ - اعتماد قرار البند ٧ - مسائل أخرى - إقرار جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة لفريق الخبراء الحكومي الدولي البند ٨ - اعتماد التقرير حفل الختام	البند ٦(ب) - التعاون الدولي، بما في ذلك الاتفاقات الإقليمية المتعلقة بقوانين وسياسات المنافسة - استعراض برنامج العمل المقبل (تابع)	البند ٦(أ) و(ب) استعراض تطبيق المجموعة ومقترحات تحسينها - استعراض أنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية واحتياجات البلدان الأعضاء في هذا المجال - استعراض برنامج العمل المقبل	البند ٦ استعراض جميع جوانب المجموعة، <i>الفريق الثالث</i> : "دور التحليل الاقتصادي في تنفيذ قوانين المنافسة" <i>الفريق الرابع</i> "دور السلطة القضائية في تنفيذ قوانين المنافسة"	البند ٦ استعراض جميع جوانب المجموعة، <i>الفريق الأول</i> : "تطبيق قوانين وسياسات المنافسة على القطاع غير الرسمي" <i>الفريق الثاني</i> "كيفية تحقيق المعاملة الخاصة والتفاضلية لصالح البلدان النامية من خلال قوانين وسياسات المنافسة"	بعد الظهر
